



حقوق

دورية شهرية تصدر عن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

نشرة شهرية تعنى بنشر ثقافة حقوق الإنسان - العدد (الواحد بعد المائة) شعبان ١٤٣٥ الموافق يوليو ٢٠١٤م

قرار وزاري يحدد ٢٠ جريمة كبرى موجبة للتوقيف في المملكة



■ الجمعية تقيم
حلقة نقاش حول
مبادرة مكافحة
العنف الجنسي في
مناطق النزاعات

■ فرع الجمعية بجدة
يناقش الحق في
الصحة العامة

■ زيارة ميدانية
لمديرية المرور في
جازان

■ الجمعية تشارك
في المؤتمر الإقليمي
لحماية وتعزيز
حقوق الإنسان

منظمة الصحة العالمية تدعو بلدان العالم إلى زيادة الضرائب المفروضة على التبغ

04



الجمعية تقيم حلقة نقاش حول مبادرة مكافحة العنف الجنسي في مناطق النزاعات



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
National Society For Human Rights

الإنسان حقوق

دورية شهرية تصدر عن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

دورية شهرية تصدر عن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

المشرف العام

د. مفلح بن ربيعان القحطاني

التحرير والإخراج

مركز المعلومات بالجمعية

طبعت بدعم من مؤسسة البريد السعودي

Saudi Post البريد السعودي

9200 05700 | sp.com.sa

الآراء الواردة في النشرة لا تعبر عن رأي الجمعية وإنما تعبر عن آراء أصحابها

موقع الجمعية : www.nshr.org.sa

رمد .. ١٥٩٣ / ١٤٢٧

08



وفد من الجمعية يبحث عدد من الموضوعات مع إدارة مكافحة المخدرات

07



فرع الجمعية في جدة يناقش الحق في السلامة الضرورية

05



مكتب الجمعية بالعاصمة المقدسة ينظم معرض توعوي تثقيفي حول حقوق الطفل

فرع منطقة جازان : هاتف: ٠١٧٣٣٣٧٠٤١ - فاكس: ٠١٧٣١٧٣٣٤٤ - ص.ب ٤٧٦

فرع منطقة الجوف : سكاكا - حي العزيزية - هاتف: ٠١٤٦٣٥٨١٤٤ - فاكس: ٠١٤٦٣٥٨١٥٥ - ص.ب: ٣٧٦٦

فرع المنطقة الشرقية : هاتف: ٠١٣٨٠٩٨٣٥٣ - فاكس: ٠١٣٨٠٩٨٣٥٤ - ص.ب ١٥٥٧٨ الدمام ٣١٤٥٤

مكتب العاصمة المقدسة : هاتف: ٠١٣٥٥٤٥٣١١ - فاكس ٠١٣٥٥٤٥٣١٢

مكتب المدينة المنورة : هاتف: ٠١٤٨٦٦٤٥٤٤ - فاكس ٠١٤٨٦٦٤٥٤٩ - ص.ب ٧٧٥ المدينة المنورة ٤١٤٣١

فرع منطقة عسير : هاتف: ٠١٧٢٣٦٩١٨٦ - فاكس: ٠١٧٢٣٣١٠٣٤٩ - ص.ب ٤٣٩٣ أبها ٦١٤٩١

عناوين الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

المقر الرئيسي: المملكة العربية السعودية - الرياض - هاتف: ٠١١٣١٠٢٢٢٣ - فاكس: ٠١١٣١٠٢٢٠٢ - ص.ب

١٨٨١ الرياض ١١٣٣١

فرع منطقة مكة المكرمة: جدة- حي المحمدية - طريق المدينة النازل- هاتف: ٠١٢٦٢٢٢٣٦١ - فاكس:

٠١٢٦٢٢٣١٩٦ - ص.ب ١١٦٦٦٤ جدة ٢١٣٩١

اليوم العالمي لضحايا العنف من الاطفال الأبرياء

د. القحطاني: الإهمال نوع من العنف ضد الأطفال لعدم إشباع حاجات الطفل الضرورية من الحب والتقدير وتعريضه للمواقف العاطفية السلبية



د. مفلح بن ربيعان القحطاني
رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

وافق يوم الأربعاء ٦ شعبان - ٤ يونيو اليوم العالمي لضحايا العنف من الاطفال الابرياء، حيث تحتفل منظمة الأمم المتحدة للطفولة في هذا اليوم من كل عام بهذه المناسبة بعد تفاقم ظاهرة العنف ضد الاطفال والذي بات يشمل جميع الثقافات والطبقات.

وصرح د. مفلح بن ربيعان القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان: إنه ينبغي حماية الطفل من العنف والإساءة والاستغلال والإيذاء البدني والنفسي والعاطفي والجنسي والإهمال، ورعايته صحياً وتعليمياً واجتماعياً، لينشأ في جو من السعادة والمحبة والتفاهم. فالعنف ضد الاطفال يسبب أكثر من الضرر الفردي لأنه يمتد إلى نسيج المجتمع، ويؤثر على مستقبله،

وعلى الرغم من أن الاحصائيات والأرقام لقضايا العنف ضد الأطفال في مجتمعنا ليست كبيرة، لكنها بدأت تظهر إلى العلن ويعود ذلك إلى فعالية آليات الرصد لمثل هذه الممارسات التي تحدث خلف الجدران في أغلب الأحيان، فالإساءة للأطفال تحدث في الخفاء ولا يتم الكشف أو التبليغ عنها بسهولة، مما اظهر الحاجة لوجود نص نظامي يلزم بالتبليغ عن العنف والإيذاء، وهذا ما تضمنه نظام الحماية من العنف والإيذاء للمرأة والطفل ولائحته التنفيذية بالإضافة لإقرار الآليات التي تشتمل على خطوات عملية للتعامل مع حالات العنف والإيذاء الأسري. ويهدف نظام الحماية من الإيذاء إلى توفير الحماية بمختلف أنواعها، وتقديم المساعدة والمعالجة والعمل على توفير الإيواء والرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية والمساعدة اللازمة لذلك، واتخاذ الإجراءات النظامية بحق المتسبب بالإيذاء ومعاقبته،

وأضاف سعادة الدكتور القحطاني أن الإهمال والعنف ضد الأطفال يشمل عدم إشباع حاجات الأطفال الأساسية أوتعريضه للمواقف العاطفية السلبية التي تؤثر على نموه. وأكد د. مفلح أن الجمعية تضع برامج توعوية مجتمعية لتوعية جميع أفراد الأسرة بحقوقهم، بما يساهم في الحد من العنف ضد الاطفال.

الجمعية تقيم حلقة نقاش حول مبادرة مكافحة العنف الجنسي في مناطق النزاعات



الجمعية سعادة الرئيس الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني، والأمين العام المكلف الأستاذ خالد الفاخري، والأعضاء الدكتور محمد الفاضل، الدكتورة نورة العجلان، الدكتور إبراهيم القعيد، إبراهيم السليمان، إضافة إلى مشاركة عدد من المسؤولين وهم السيد جوليان ريلي نائب السفير البريطاني، السيد استيفن ديك سكرتير ثاني في السفارة البريطانية، السيد جوسي ماريا نائب رئيس البعثة بالسفارة الأسبانية، والسيد كارلوس أوليفرا نائب رئيس البعثة بالسفارة البرتغالية، السيدة صبا سعيد المسؤولة الدبلوماسية العامة، والسيد صلاح طه المسؤول الإعلامي والسياسي، والسيدة إنجيس جوليان مسؤولة العلاقات التجارية والاقتصادية والثقافية في سفارة السويد.

لمكافحة العنف الجنسي من خلال التضافر لمحاولة بيان أن من يرتكب مثل هذه الأفعال لن ينجو من العقاب، وبذلك سيكون العقاب في انتظار من يحاول ارتكاب مثل تلك الجرائم ضد الإنسانية سواء ضد الأطفال أو النساء، وهذا من شأنه أن يحد من ارتكاب تلك الجرائم ضد الإنسانية». من جهته بين نائب السفير البريطاني، أن أسوأ أنواع العنف هو العنف «الجنسي» حيث يعد أكثر تعنيفاً من الجسدي، وهناك مشاكل في بعض الدول العربية من بينها سوريا وجنوب السودان غير مسبوقة. لافتاً إلى أن تطبيق القوانين أهم بكثير من سن قوانين جديدة، حيث يعتبر جمع الأدلة والبراهين التي تُدين هؤلاء المجرمين مطلباً مهماً جداً لتقديمهم للعدالة. وقد شارك في الحلقة من جانب

عن قرب صدور نظام حماية حقوق الطفل في المملكة، ولفت إلى أن العنف الجنسي ضد المرأة يعتبر محدوداً، وتعد مثل هذه الحالات شبه معدومة، وأن قوانين المملكة ممثلة في الشريعة الإسلامية وما يصدر من أنظمة وقوانين تحد من ذلك، وأخرها نظام الحماية من الإيذاء الذي أقر مؤخراً. وأشار إلى صدور أوامر سامية وتوجيهات مؤخراً بافتتاح وحدات لحماية ونشر ثقافة مكافحة العنف. وكذلك إيجاد الآليات والإرشادات المناسبة التي تساعد الأسرة السعودية على الاستقرار، مشيراً إلى أن العنف داخل نطاق الأسرة هو الذي يلاحظ بين الحين والآخر، رغم حدوث أنواع عنف أخرى سواء في المدارس أو في جهات أخرى، قد تقع خارج نطاق العائلة. وأضاف «تأتي الجهود الدولية

أقامت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالتعاون مع السفارة البريطانية بالرياض حلقة نقاش حول «مبادرة مكافحة العنف الجنسي في مناطق النزاعات»، يوم الأحد ١٧/٨/١٤٣٥هـ الموافق ١٥/٦/٢٠١٤م، وتأتي تلك الحلقة بمثابة مشاركة من الجمعية في متابعة فعاليات انعقاد المبادرة والتي أقيمت مؤخراً في لندن. تم خلال الحلقة مناقشة عدد من الموضوعات أهمها قضية مكافحة العنف الجنسي في مناطق النزاعات، ومدى ترجمة الالتزامات السياسية إلى أفعال عملية، ومدى التحديات التي تواجه الحكومات والمجتمع المدني والمنظمات الدولية لمواجهة تلك القضية. وفي ذات السياق بين الدكتور مفلح القحطاني أثناء حلقة النقاش

الجمعية تشارك في المنتدى الخامس لمكتب الدعوة والإرشاد

شارك فرع الجمعية بمنطقة الجوف في المنتدى الخامس لمكتب الدعوة والإرشاد والذي أقيم خلال الفترة من ١٦ / ٨ وحتى ١٩ / ٨ لعام ١٤٣٥هـ ، وقد مثل الجمعية الدكتور طارش الشمري المشرف على الفرع، وقد جاءت المشاركة من خلال ركن توعوي تثقيفي تم خلاله توزيع إصدارات الجمعية الحقوقية والإجابة على استفسارات الزوار.

الجدير بالذكر أن المنتدى هو ملتقى دعوي يخاطب فئة الشباب للاستفادة من أوقات الفراغ بالنافع والمفيد، ونشر الوعي بين أهالي الحي، وتعليمهم أحكام دينهم، وتوضيح وسطية الإسلام ومكانة العلماء، وبعض مخاطر الذنوب والمعاصي على حياة الشباب، وصل وقصص تنمية المواهب لدى الشباب بما فيه خدمة أنفسهم ووطنهم ودينهم، وقد ضم المنتدى العديد من الفعاليات من محاضرات تربوية وبرامج تثقيفية ومعارض.

مكتب الجمعية بالعاصمة المقدسة ينظم معرض توعوي تثقيفي

حول حقوق الطفل



المواطن والمقيم بحقوقهم وواجباتهم خصوصاً فيما يتعلق بحقوق الطفل، إلى جانب التعرف على إصدارات الجمعية وانجازاتها، وقد تم اشراك عدد من الجهات الحكومية والخدمية في المعرض كونهم شركاء في عملية حفظ الحقوق وتوعية العاملين بها، ويأتي الإعداد والتنفيذ للمعرض من خلال متابعة مكتب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالعاصمة المقدسة بإشراف المشرف العام للمكتب الأستاذ سليمان الزايدي وأعضاء المكتب».

افتتح محافظ الطائف فهد بن عبد العزيز بن معمر، مؤخراً المعرض الذي أقيم تحت شعار «حقوق الطفل مسؤولية وواجب»، بمشاركة عدد من الجهات الحكومية والخدمية في مجمع قلب الطائف. من جهته قال ممثل الجمعية بالطائف الأستاذ عادل الثبيتي «أن المعرض هو الثاني للجمعية بالمحافظة، حيث وجه رئيس الجمعية الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني بإقامة المعرض بهدف نشر ثقافة الحقوق، وتعريف

فرع الجمعية بجدة يناقش الحق في الصحة العامة



د. عمر حافظ

المرافق والسلع والخدمات الأخلاق الطبية وأن تكون مناسبة ثقافية. فيما أشارت الدكتورة سميرة إلى أن خدمات الرعاية الصحية تقدم على ثلاث مستويات وهي:

- مراكز الرعاية الصحية الأولية التي يجب أن تنتشر في كل مجتمع محلي.
- مستشفيات الضواحي ومراكز التوليد في مختلف المناطق.
- المستشفيات التخصصية المركزية في المدن الرئيسية.

لافتة في الوقت ذاته إلى أن وزارة الصحة خطط خطوات جديدة وجيدة على طريق تعزيز حق الفرد في الصحة سواء في الخدمة والتوعية، إلا أن بعض الأفراد لا يسعون إلى معرفة هذه الحقوق والخدمات المقدمة، لا سيما وأن وزارة الصحة قدمت خدمة توفير السرير للمريض في أي منشأة صحية في حال عدم توفرها في المستشفيات الحكومية، إضافة إلى أنها تتحمل كافة تكاليف علاج المريض، وتقديمها لخدمة توفير الدواء وإمكانية شرائه على حساب الوزارة من أي مكان في حال عدم توفره لديها.

هو أنه يجب على الحكومات تهيئة الظروف المناسبة التي تتيح لكل فرد إمكانية التمتع بأكبر مستوى ممكن من الصحة، وتتراوح تلك الظروف بين ضمان الخدمات الصحية وظروف عمل صحية وأمنة، وقدر كاف من المساكن والأغذية والأطعمة المغذية، كما أن الحق في الصحة لا يعني الحق في التمتع بالصحة، بل ينطوي أيضاً على محددات الصحة الدفينة مثل توفير المياه النقية، والصالحة للشرب ووسائل الإصحاح الملائمة وتوفير وسائل التثقيف الصحي والمعلومات الصحية المناسبة، مؤكدة أن الحق في الصحة يشمل أربعة عناصر وهي:

- 1- التوافر: القدر الكافي من المرافق الصحية العمومية ومرافق الرعاية الصحية والسلع والخدمات والبرامج.
- 2- إمكانية الوصول: استفادة الجميع من فرص الوصول إلى المرافق والسلع والخدمات الصحية.
- 3- الجودة: يجب أن تكون المرافق والسلع والخدمات الصحية مناسبة علمياً وطبياً وذات نوعية جيدة.
- 4- المقبولية: يجب أن تحترم جميع

بمناسبة اليوم العالمي للصحة النفسية قام مؤخراً فرع الجمعية بجدة بتنظيم ملتقى ناقش خلاله الحق في الصحة العامة وقد شارك في الحوار كلاً من الدكتور عمر حافظ المشرف المكلف على الفرع، الأستاذة سميرة الغامدي أخصائية نفسية بمستشفى الصحة النفسية، الدكتورة بتول سليمان مديرة مستشفى الملك سعود بجدة، وحضره من الفرع كلاً من: الأستاذ خالد الغامدي مدير الفرع، الأستاذ علي أبو شعبة إداري بالفرع، الأستاذ نايف السلمي باحث قانوني، الأستاذة ليلي حلواني باحثة اجتماعية، الأستاذة دعد عمران باحثة قانونية، الأستاذة ريم آل مسعود باحثة قانونية، ومن صحيفة الشرق الأستاذ عامر الجفالي. بدأ اللقاء بكلمة من الدكتور عمر حافظ رحب خلالها بالحضور، ثم ألقى نبذة تعريفية عن اليوم العالمي للصحة، ثم تحدثت الدكتورة سميرة الغامدي عن عدد من المحاور والتي منها: التعريف بالحق في الصحة العامة، حيث أوضحت أن «المقصود منه



الجمعية تشارك في مناقشة تقرير المملكة الأول عن اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

شاركت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في ورشة عمل أقامتها هيئة حقوق الإنسان وذلك يومي ٢٠-٢١ شعبان ١٤٣٥هـ، وقد مثل الجمعية الأمين العام المكلف الأستاذ خالد الفاخري، كما شارك فيها عدد من ممثلين الجهات المعنية باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة و بروتوكولها الاختياري. وقد هدفت الورشة إلى استعراض مواد مسودة مشروع تقرير المملكة الأول عن الاتفاقية، وتوفير المعلومات اللازمة التي تظهر عناية المملكة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، كما تم خلال الورشة تقديم المعلومات والملاحظات على مسودة المشروع وإيضاح كافة التدابير والإجراءات التشريعية والإدارية المتخذة بهذا الشأن، وبما يتفق مع نصوص الاتفاقية المشار إليها.

الجدير بالذكر أن المسودة تم إعدادها بالتعاون المشترك بين هيئة حقوق الإنسان ووزارة الشؤون الاجتماعية بناءً على ما نصت عليه الفقرة الأولى من المادة الخامسة والثلاثين من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري والتي جاء فيها «تقدم كل دولة طرف إلى اللجنة، عن طريق الأمين العام للأمم المتحدة، تقريراً شاملاً عن التدابير المتخذة لتنفيذ التزاماتها بموجب هذه الاتفاقية وعن التقدم المحرز في هذا الصدد ... الخ».

زيارة ميدانية لمديرية المرور في جازان

المرور.

٣- مصادقية شركات التأمين.

٤- تأخر الوصول إلى مواقع الحوادث.

٥- ضعف الخبرة في الإسعافات الأولية.

٦- وجود المطبات الصناعية المفاجئة بدون تحذير.

٧- مضاعفة المخالفات المرورية.

٨- رفع درجة الوعي المروري واحترام الإشارات المرورية.

٩- عرض صور في الشوارع لمتوفين في حوادث دون الرجوع أحياناً لذويهم.

١٠- ضعف حالة التوقيف.

الحارثي والشيخ العباس بن أحمد الحازمي وسكرتير الفرع غازي بن محمد ريان وكان في استقبالهم مدير مديرية المرور العقيد ظافر بن سعيد القرني، والرائد إبراهيم علي الطمحي، والرائد وجدي بن حسن القاضي.

خلال الزيارة تم مناقشة عدد من الموضوعات ذات العلاقة والتي وردت إلى الجمعية ومنها:

١- ضعف ضبط السرعة (ساهر ، اللوحات التحذيرية).

٢- ضعف التوعية المرورية بصفة مستمرة وعدم الاكتفاء بأسبوع



زار يوم الأربعاء ١٤٣٥/٨/٦هـ مديرية المرور بجازان وفد من فرع الجمعية بجازان ضم كلاً من المشرف على الفرع الدكتور أحمد البهكلي، وأعضاء الجمعية الدكتور علي بن محمد العريشي والدكتور محمد بن مرعي

فريق من الجمعية يزور سجن محافظة طبرجل



نفذ فريق من فرع الجمعية بجازان زيارة ميدانية للسجن العام في طبرجل، وذلك يوم الخميس الموافق ١٤٣٥/٨/١٤هـ، وقد تكون فريق الجمعية من الدكتور طارش الشمري المشرف على الفرع، والأستاذة ظاهر الفهريقي مدير الفرع، والسكرتير الأستاذ عمر المنديل، فيما كان في استقبالهم مدير عام السجن النقيب عادل الشمري، ومدير شعبة الإصلاح والتأهيل عايد الشراري.

في بداية اللقاء تم تقديم نبذة تعريفية عن الجمعية وأهدافها واختصاصاتها ورسالتها ورؤيتها، وآلية استقبالها للشكاوى وكيفية تواصلها مع الجهات ذات العلاقة من أجل اتخاذ ما يلزم حيال تلك الشكاوى، وبعد ذلك تم تبادل الحوار فيما يتعلق ببعض المواضيع المشتركة والتي منها حقوق السجناء وتم جمع المعلومات الأولية عن السجن والسجناء من قبل الفريق، وبعدها قام الفريق بجولة ميدانية داخل السجن وتم رصد عدد من الملاحظات وبناء عليها تم وضع عدد من التوصيات وتضمينهم في تقرير تمهيداً لرفعه للجهات ذات العلاقة من أجل اتخاذ ما يلزم حيالها.

فريق من الجمعية يزور المستشفى العام بمحافظة طبرجل



قام وفد من فرع الجمعية بالجوف يوم الخميس الموافق ١٤٣٥/٨/١٤هـ، بزيارة للمستشفى العام بمحافظة طبرجل، وقد تكون الوفد من المشرف على فرع الجمعية الدكتور طارش الشمري، والأستاذ ظاهر الفهريقي مدير الفرع، والسكرتير الأستاذ عمر المنديل، فيما كان في استقبالهم مدير عام المستشفى الدكتور صلاح الشراري، والدكتور منذر طعمه المدير الطبي واستشاري باطنة، في بداية اللقاء

قام المشرف بالتعريف بأعضاء الوفد الزائر واعطاء نبذة عن نشأة الجمعية ورؤيتها وأهدافها وبعد ذلك تم تبادل الحوار فيما يتعلق بحقوق المرضى، كما دون الوفد معلومات عن المستشفى، ثم بعد ذلك قام الوفد بجولة ميدانية داخل السجن وتم رصد عدد من الملاحظات وبناء عليها تم وضع عدد من التوصيات وتضمنهم في تقرير تمهيداً لرفعه للجهات ذات العلاقة من أجل اتخاذ ما يلزم حيالها.

فرع الجمعية في جدة يناقش الحق في السلامة المرورية

وأيضاً من الممكن أن تصل لحبس المخالف وذلك (لتجاوزه الإشارة الضوئية الحمراء والتي نص عليها في لائحة الجرائم الموجبة للتوقيف بأنها دخلت حيز التنفيذ لتسببها في حوادث قاتلة، والسرعة الزائدة و..... الخ).

ثم تحدث الأستاذ طارق الحكيم عن المشاريع التي تقوم بها أمانة محافظة جدة وذلك بإنشاء الأنفاق وصيانة الطرق ووضع اللوحات الإرشادية على الطرقات داخل الأحياء السكنية حتى يتقيد سائقين المركبات بها وتعديل بعض التقاطعات المرورية والتي تسبب في الحوادث وأماكن اختناقات المركبات.

التوصيات

- ١- يجب التقيد بالأنظمة واللوائح المرورية.
- ٢- زيادة نشر البرامج والحملات من محاضرات وندوات توعوية للمجتمع كافة.
- ٣- إدراج مواد دراسية لتعليم الأطفال منذ نشأتهم عن السلامة المرورية لكي ينشأ جيل يعي ذلك.
- ٤- استمرار الحملات التي تقوم بها إدارة المرور على المخالفين من سائقي المركبات.



وإيجاد الحلول لحل المناسب منوهاً على ضرورة وعي المجتمع بما سببته الحوادث المرورية من أضرار على مستوى الدولة والمجتمع والفرد. وبعدها تحدث العقيد زيد آل هاشم من إدارة مرور محافظة جدة بأن إدارة المرور قد بدأت في برامج توعوية بالتعاون مع إدارة التربية والتعليم بمحافظة جدة بما يحقق رفع مستوى الوعي عن السلامة المرورية لكافة شرائح المجتمع، من خلال المحاضرات والندوات التي تعقد من قبل ضباط المرور بالمدارس والجامعات ومؤسسات التعليم المختلفة والقطاع الخاص التي تركز على توجيه الشباب بضرورة توخي الحذر والتقيد بالأنظمة المرورية التي في حالة تجاؤها قد تصل العقوبة بمنع المخالف من القيادة وذلك بخضم النقاط من الرخصة

مقدم من شركة أرامكو عن الحوادث المرورية ونسبة الوفيات والتي أوضحت بأن عدد الإصابات ووفيات الحوادث المرورية في المملكة يفوق ضحايا حرب الخليج الثانية والغزو على العراق، وأن نسبة الوفيات في تصاعد على مدار العشرين سنة الماضية والتي كانت أعلى نسبة حوادث في المملكة على مستوى العالم ونسبة الخسائر المادية عالية جداً، وسبب أغلبها السرعة الزائدة .

ثم تحدث الدكتور المهندس علي الأخضر عن مشاكل الحوادث وأسبابها والتي بعض منها يكون بأسباب أخطاء هندسية خطيرة في بعض الطرقات والتقاطعات المرورية والتي تسببت في ملايين الضحايا، وعرض بعض التصاميم الهندسية للطرقات والتقاطعات لبعض الدول ومقارنتها مع السعودية

تم يوم الأربعاء الموافق ١٤٣٥/٧/٢٩هـ، مناقشة الحق في السلامة المرورية، وذلك خلال ملتقى نظمته فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بجدة، ضم كلاً من: الدكتور عمر حافظ المشرف المكلف على الفرع، والأعضاء كلاً من: الأستاذ طلال قستي، والأستاذ إسماعيل سجين، والأستاذ هشام جمجوم، والباحث القانوني الأستاذ نايف السلمي، والأستاذ علي أبو شعقة إداري في فرع الجمعية، ومن شركة مزايا الأفق للتطوير الدكتور المهندس علي الأخضر، والعقيد زيد آل هاشم من إدارة مرور جدة، والأستاذ طارق الحكيم من مركز السجيني للاستشارات الاقتصادية والإدارية، ومن وزارة الدفاع الأستاذ أيمن سجين، والأستاذ عمر المطيري من صحيفة اليوم، وكلاً من الأستاذ عامر الجفالي والأستاذ محمد الأهمل من صحيفة الشرق، ومن صحيفة عكاظ كلاً من الأستاذ أحمد السلمي، والأستاذ ناصر محسن.

أهم ما تم بحثه

بدأ اللقاء بكلمة للمشرف رحب خلالها بالحضور وأشار إلى أهمية التطرق لهذا الموضوع من أجل نشر الوعي في المجتمع، ثم قام بعرض تقرير مختصر

الجمعية تشارك في المؤتمر الإقليمي لحماية وتعزيز حقوق الإنسان



د. إبراهيم السليمان

شاركت الجمعية في المؤتمر الإقليمي لحماية وتعزيز حقوق الإنسان والذي عقد بالتعاون بين جامعة الدول العربية ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بالقاهرة، خلال الفترة ٢٠ - ٢٢ مايو ٢٠١٤ تحت عنوان «حقوق الإنسان في المنطقة العربية، التحديات والآفاق المستقبلية»، وبحضور الدكتور نبيل العربي الأمين العام لجامعة الدول العربية، فيما مثل الجمعية العضو الدكتور إبراهيم السليمان، كما شارك في المؤتمر ممثلون وممثلات عن الحكومات والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني في المنطقة العربية، وعدد من المنظمات الإقليمية والدولية.

أهم المواضيع التي تمت مناقشتها
ناقش المشاركون والمشاركات عدداً من المواضيع ذات الأولوية في الوقت

الحالي، ومن ضمنها «تفاعل الدول الأعضاء بجامعة الدول العربية في الآليات الدولية لحقوق الإنسان، آليات الجامعة العربية في مجال حقوق الإنسان: نظرة عامة ومستقبلية، المنظور الديني لقضايا حقوق الإنسان، التمييز والتحريض على الكراهية، أولويات وتحديات حقوق الإنسان في المنطقة العربية، حقوق المرأة، حقوق اللاجئين والنازحين والمهاجرين، حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، الآليات الإقليمية لحقوق الإنسان ودورها في مكافحة التحريض على الكراهية وتعزيز حرية التعبير، مكافحة التمييز وسبل تعزيز حرية التعبير والتجمع، وضع إطار عمل إستراتيجية إقليمية عربية لحقوق الإنسان».

بعض من التوصيات الصادرة عن

المؤتمر

١- التأكيد على أن تركز الإستراتيجية الإقليمية لحقوق الإنسان على المعايير والالتزامات الدولية والإقليمية للدول العربية وعلى ضمان مشاركة المجتمع المدني العربي في إعداد هذه الإستراتيجية، وتبني نهج شامل للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحقوق الصحية، والحقوق المدنية والسياسية باعتبارها حقوقاً متكاملة، عالمية، لا تقبل التجزئة.

٢- التأكيد على أهمية هذا المؤتمر الإقليمي كإطار جامع للشراكة بين الأطراف وتبادل الخبرات والتنسيق بين مختلف الشركاء، ومطالبة كل من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية والمفوضية السامية لحقوق الإنسان عقده بصفة دورية كل عامين، وحث الحكومات التي لم تشارك هذه السنة على المشاركة الفعالة في المستقبل.

٣- الإشادة بإعلان القاهرة للمرأة العربية كأجندة لتنمية المرأة لما بعد ٢٠١٥، ودعوة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والهيئات الوطنية للمرأة في الدول الأعضاء لاستحداث آليات لتمكين المرأة في كل المجالات، لاسيما السياسية والاقتصادية، والعمل على القضاء على كل أشكال العنف والتمييز ضد المرأة.

٤- التأكيد على أهمية الحوار بين الأديان والثقافات، والتذكير في هذا الصدد، بقرار الأمم المتحدة ١٨/١٦ المعروف بمبادرة اسطنبول لتعزيز الحرية الدينية.

٥- دعوة الدول الأعضاء إلى تبني خطة عمل الرباط التي تم اعتمادها في ٥ أكتوبر ٢٠١٢، بشأن «حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف ولمواجهة خطاب الكراهية»، واتخاذ الإجراءات التشريعية

والسياسات المطلوبة في هذا الصدد دون الانتقاص من حرية التعبير.

٦- الإشادة بالدور الذي يقوم به البرلمان العربي وتشجيع منظمات المجتمع المدني على التواصل والتعاون معه في مجالات حقوق الإنسان.

٧- حث الدول العربية، التي لم تنضم بعد، على الانضمام إلى الميثاق العربي لحقوق الإنسان والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان وخاصة العهدين الدوليين لسنة ١٩٦٦ (العهد الدولي لحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية)، ولبروتوكولات الاختيارية الملحقه باتفاقيات حقوق الإنسان بما في ذلك البروتوكول الإضافي لاتفاقية مناهضة التعذيب مع المطالبة برفع التحفظات عن هذه الاتفاقيات وتشجيع الدول العربية على تضمين تلك المعايير الدولية في تشريعاتها الوطنية.



الإشادة بإعلان القاهرة

للمرأة العربية كأجندة

لتنمية المرأة لما بعد

٢٠١٥ م



وفد من الجمعية يبحث عدد من الموضوعات مع إدارة مكافحة المخدرات



ناقش وفد من فرع الجمعية بجازان عدد من الموضوعات المشتركة ذات العلاقة مع مدير إدارة فرع مكافحة المخدرات بجازان، وقد ترأس الوفد الدكتور أحمد البهكلي المشرف على فرع الجمعية بجازان وذلك خلال الزيارة الميدانية التي نفذها الوفد يوم الثلاثاء الموافق ١٤٣٥/٨/٥هـ.

في بداية اللقاء تم إعطاء نبذة تعريفية عن الجمعية وأهدافها واختصاصاتها ورسالتها ورؤيتها، وألية استقبالها للشكاوى وكيفية تواصلها مع الجهات ذات العلاقة من أجل اتخاذ ما يلزم حيال تلك الشكاوى، فيما كانت من أبرز الموضوعات التي تمت مناقشتها هي نسب الموقوفين بحسب نوعية المخدرات، و طول فترة التوقيف في الإدارة، وإمكانات التوقيف ومدى توافر الخدمات فيه، و ضرورة التركيز على صغار المروجين، ومدى تطبيق الإجراءات الجزائية عند ضبط المتهمين، ومراعاة عمر الموقوف وحالته الصحية.

مكتب الجمعية بالعاصمة المقدسة يستقبل فريق طلابي



استقبل مكتب الجمعية بالعاصمة المقدسة يوم الخميس الموافق ١٤٣٥/٠٧/٢٣هـ مجموعة من طلاب مدارس الطموح الأهلية يرافقهم الوكيل الأول للمدارس الدكتور عماد الصرايرة ، وكان في استقبالهم المشرف على المكتب الأستاذ سليمان الزايدي، والمدير التنفيذي للمكتب الأستاذ عبد الله خضراوي، والمساعد الإداري الأستاذ خالد الحارثي. في بداية اللقاء قدم المشرف للضيوف شرحاً موجزاً عن طبيعة

الجمعية وأهدافها واختصاصاتها ودورها في نشر الثقافة الحقوقية في المجتمع ، وما يصدر عنها من تقارير عن أحوال حقوق الإنسان في المملكة، وآلية عملها عند استقبالها للشكاوى وتواصلها مع الجهات ذات العلاقة من أجل اتخاذ ما يلزم حيالها، ثم شاهد الضيوف عرضاً مرئياً عن الجمعية وبعدها أجاب المشرف على أسئلة الضيوف المختلفة وتم توزيع مجموعة من مطبوعات وإصدارات الجمعية الحقوقية.

وفد من الجمعية يزور سجن ودار الملاحظة في محافظة القريات

وقد رصد الوفد أثناء الزيارة عدد من الملاحظات وتم وضع عدد من التوصيات، حيث تم تضمينهم في تقرير تمهيداً لرفعه للجهات ذات العلاقة من أجل اتخاذ ما يلزم حيالها. كما قام الوفد ذاته وبذات اليوم بزيارة إلى دار الملاحظة بمحافظة القريات، والتقى الوفد بمدير الدار الدكتور محمد المرزوق، والأخصائي الاجتماعي الأستاذ موسى النزوي، وبعد ذلك قام المشرف على الفرع الدكتور طارش الشمري بالتعريف بأعضاء الوفد واعطاء نبذة عن نشأة الجمعية ورؤيتها وأهدافها، وبعد ذلك تم مناقشة عدد من الموضوعات المشتركة ذات العلاقة مثل شؤون الأحداث والقائمين على الدار من حيث اقتراح بعض الحلول للمشكلات التي تواجه الأحداث ومنسوبي الدار.

قام وفد من فرع الجمعية بالجوف بزيارة السجن العام في محافظة القريات، وذلك يوم الأربعاء الموافق ١٤٣٥/٨/٦هـ، وقد تكون الوفد من الدكتور طارش الشمري المشرف على الفرع، والأستاذ ظاهر الفهريقي مدير إدارة الفرع، والأستاذ عمر المنديل سكرتير الفرع. في بداية الزيارة التقى الوفد بمساعد مدير عام السجن العقيد نايف العتيبي، والنقيب عبد الكريم العنزي مدير شعبة شؤون السجناء، وقد قام الدكتور طارش الشمري بالتعريف بأعضاء الوفد واعطاء نبذة عن نشأة الجمعية ورؤيتها وأهدافها، وبعد ذلك تم مناقشة عدد من الموضوعات المشتركة ذات العلاقة مثل حقوق السجناء، كما قام الوفد بأخذ معلومات أولية عن السجن والسجناء وتعبئة النموذج الخاص بزيارة السجن.



زيارة وفد الجمعية لدار الملاحظة بمحافظة القريات



زيارة وفد الجمعية لسجن محافظة القريات

فرع الجمعية بمنطقة مكة المكرمة ينظم ندوة لنقاش حقوق المرضى وفايروس كورونا



بفعاليات موجهة للوقاية من الوباء والتعامل مع أي طوارئ صحية عامة. • إيجاد أنشطة موجهة للتخطيط لضمان استمرار الاستجابة الكافية لحالات حدوث الطوارئ. • تكوين «ترصد وبائي» وجمع منهج بيانات وتحديدها وتفسيرها واستخدامها في التخطيط وتنفيذ وتقييم سياسات الصحة العامة. • إنشاء قاعدة بيانات خاصة بالمشكلات الصحية الوبائية وحجمها وتأثيرها واستراتيجيات مكافحتها.

في الشوارع التي تشرف عليها الأمانة. فيما شملت الندوة على عدد من التوصيات كان أهمها: • إنشاء خط ساخن للمواطنين في وزارة الصحة للاستفسار عن كورونا. • تكوين مراكز متخصصة لتحويل الحالات في جميع المدن وليس في ثلاث مدن فقط. • تكوين فريق علمي عالي المستوى متخصص في الأمراض المعدية يضع بروتوكولات ودراسات مستمرة. • إيجاد وحدات تاهب للطوارئ تقوم

الجفالي، والدكتورة ثريا باشميل من إدارة التوعية الصحية بجدة. بدأت الندوة بكلمة للدكتور عمر حافظ أكد خلالها على أهمية التطرق لفيروس كورونا، من أجل نشر الوعي في المجتمع. ثم قام الدكتور أحمد أزهر بتوضيح العوامل التي أدت إلى تفاقم الأزمة وهي الشائعات وضعف الشفافية وعدم جاهزية المنظمات لمواجهة الأزمة، فيما قالت الدكتورة ثريا باشميل خلال الندوة «أتمنى ألا نلقي بالمسؤولية على أي جهة ونتهم بعضنا البعض»، مؤكدة على وجود غرفة عمليات لكورونا أوجدت قاعدة بيانات، وأن هناك استقصاءً وبائياً للمخالطين، إلا أن أعضاء هذه الغرفة عددهم قليل ويحتاجون إلى دعم، وأضافت بأن هناك فرق توعية في المدارس تم إرسالها من أربعين مركزاً صحياً في جدة تشمل أربعين مثقفة صحية يقمن بالتوعية رغم قلة العدد، وحمّلت الإعلام مسؤولية ضعف تغطية هذه التوعية، كما انتقدت غياب التوعية في اللوحات الدعائية

نظم فرع الجمعية بمنطقة مكة المكرمة مؤخراً ندوة لمناقشة حقوق المرضى وفايروس كورونا والممارسين الصحيين، وقد حضر الندوة من الجمعية كلاً من: الدكتور عمر زهير حافظ المشرف المكلف على الفرع، والأعضاء الأستاذ طلال قسبي، والأستاذ معتوق الشريف، والأستاذ محمد كلنتن، ومدير الفرع الأستاذ خالد الغامدي، والباحث القانوني الأستاذ نايف السلمي والباحثة القانونية الأستاذة ريم آل مسعود والأستاذ علي أبو شعبة، ومن كلية الطب بجامعة الملك عبد العزيز الدكتور أحمد أزهر، ومن المستشفى السعودي الألماني كلاً من: الدكتور محمد سيف الدين والدكتور هاني الرفاعي والأستاذة سمر إسماعيل، والدكتور عبد الله المطرفي من جمعية زمزم للخدمات الصحية التطوعية، والمحامي عبد الكريم القاضي، ومن أمانة جدة كلاً من: الأستاذة سمر السلمي، والأستاذة دعاء عبد اللطيف، والأستاذة غادة العمودي، والأستاذة شذى المهنا، ومن صحيفة اليوم الأستاذ عمر المطيري، ومن صحيفة الشرق الأستاذ عامر

فريق من فرع الجمعية بجازان يزور هيئة التحقيق والادعاء العام

٢- تأخر إحالة بعض المتهمين إلى المحاكم. ٣- استمرار بقاء بعض السجناء في السجون بعد انقضاء مدة أحكامهم. ٤- سوء أحوال السجن ومراكز التوقيف واكتظاظها بالنزلاء. ٥- تطبيق نظام الحماية من الإيذاء.

في استقبالهم رئيس فرع هيئة التحقيق والادعاء العام بمنطقة جازان الدكتور عبد الرحمن الجار الله، وقد تم أثناء اللقاء مناقشة عدد من الموضوعات ذات العلاقة والتي كان منها: ١- تأخر بقاء بعض الموقوفين في مراكز الشرطة قبل التحقيق معهم في الهيئة.

قام فريق من فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة جازان يوم الخميس ١٤٣٥/٧/٢هـ، بزيارة فرع هيئة التحقيق والادعاء العام، وقد ضم الفريق كلاً من: المشرف العام على الفرع الدكتور أحمد البهكلي، وعضو الجمعية الدكتور محمد بن مرعي الحارثي، وسكرتير الفرع غازي ريان، وكان



د. أحمد البهكلي

زيارة ميدانية لشرطة محافظة دومة الجندل



جانب من الزيارة



د. طارق الشمري

بالشكل الصحيح والسليم.
٤. ضرورة توفير مرشد توعوي للمركز وأخصائي إجتماعي لتفعيل دور التوعية ودراسة أسباب المشكلة.

٥- نظافة المركز جيدة جداً. فيما كان من أبرز السلبيات عدم وجود عيادة طبية بالمركز، أما أبرز التوصيات فكانت على النحو التالي:

١. ضرورة توفير خدمات صحية بما في ذلك وجود طبيب مناوب لتوفير الرعاية الصحية المناسبة للموقوفين.
٢. ضرورة توفير الإعاشة الصحية اللازمة للموقوفين للحفاظ على سلامتهم من الأطعمة الغير مناسبة.
٣. دعم أفراد المركز بأفراد أكثر للحفاظ على سلامة سير المركز

من الإيجابيات والسلبيات وبناء عليها تم وضع عدد من التوصيات وتضمينها في تقرير تمهيداً لرفعه للجهات ذات العلاقة. وقد كان من أهم الإيجابيات التالي:

- ١- المبنى حكومي جديد وفي الغرض الأمني والحقوقى على حد سواء.
- ٢- مبنى التوقيف منفصل وذلك لسهولة مراقبة الموقوفين.
- ٣- توافق عدد الموقوفين مع الطاقة الاستيعابية للسجن.
- ٤- يوجد غرف خاصة بالزيارة، وأيضاً يوجد مكان للتشميس.

في يوم الاثنين الموافق ١٤٣٥/٧/٢٠هـ، زار فريق من فرع الجمعية بمنطقة الجوف شرطة محافظة دومة الجندل، وقد تكون الفريق من: المشرف العام على الفرع الدكتور طارش الشمري، والأستاذ ظاهر الفهريقي، والأستاذ خليفة المسعر، والأستاذ عمر المنديل، فيما كان في استقبالهم مدير الشرطة العقيد حمود العامر وعدد من منسوبي وأفراد الإدارة. تم خلال الزيارة بحث عدد من الموضوعات المشتركة ذات العلاقة، كما رصد الفريق عدد

زيارة ميدانية لفريق من فرع الجمعية بعسير

السجناء، حيث تم مناقشتها مع مدير السجن الرائد مفلح القحطاني ومعاونيه، كما قام العضو بقاء السجين بمفرده وتم مناقشة شكاواه ووضع عدد من الحلول لقضيته، وفي ذات السياق قام سكرتير الفرع الأستاذ بندر ال غانم بزيارة لشركة تأجير بخميس مشيط يوم الاثنين الموافق ١٤٣٥/٨/٤هـ، وذلك لمناقشة شكاوى وردت للفرع من قبل أحد المواطنين ضد الشركة، وتم وضع حلول لتلك الشكاوى.

ومناقشة مديرة الدار وبعض موظفات الدار حول وضع النزيلة، وتم مناقشة آلية إيجاد حلول لقضية تلك النزيلة، وفي نهاية اللقاء شكر الوفد الزائر إدارة الحماية على الجهود المبذولة من قبلهم. كما قام عضو فرع الجمعية بعسير محمد العباسي وبناءاً على توجيهات الدكتور علي الشعبي، بزيارة لسجن ظهران الجنوب يوم الثلاثاء ١٤٣٥/٧/١٤هـ، وذلك لمناقشة إحدى الشكاوى الواردة للفرع من أحد

في يوم الأربعاء الموافق ١٤٣٥/٦/٢٣هـ، وتحت إشراف المشرف على الفرع الدكتور علي الشعبي قام فريق من فرع الجمعية بعسير ضم كلاً من: عضو الجمعية الدكتور منصور القحطاني، وسكرتير الفرع الأستاذ بندر آل غانم، بزيارة دار الحماية الاجتماعية بأبها، بعد التنسيق المسبق معهم حيال توفير عضو من هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وذلك بناء على شكاوى من إحدى نزيلات الدار، وقد تم مقابلة



د. علي الشعبي

في اليوم العالمي للامتناع عن التدخين

منظمة الصحة العالمية تدعو بلدان العالم إلى زيادة الضرائب المفروضة على التبغ

حددت منظمة الصحة العالمية يوم ٣١ أيار/مايو، من كل عام ليكون اليوم العالمي للامتناع عن التدخين، وذلك بهدف تسليط الضوء على الأخطار الصحية الناجمة عن تعاطي التبغ، والدعوة إلى وضع سياسات فعالة كفيلا للحد من استهلاكه، مع التشديد على خطورته وضرورة مواجهة هذا الوباء.

لا سيما وأنه وفقاً لإحصائيات المنظمة فإن تعاطي التبغ هو سبب الوفاة الوحيد في العالم الذي يمكن تجنبه أكثر من غيره، وهو مسؤول حالياً عن وفاة بالغ من أصل ١٠ بالغين على صعيد العالم.



تعريف التدخين:

هو عملية يتم فيها حرق مادة، غالباً ما تكون هذه المادة هي التبغ، حيث يتم تذوق الدخان أو استنشاقه، وتتم هذه العملية في المقام الأول باعتبارها ممارسة لترويح النفس عن طريق استخدام المخدر، حيث يصدر عن الاحتراق المادة الفعالة في المخدر، مثل النيكوتين مما يجعلها متاحة للامتصاص من خلال الرئة وأحياناً تتم هذه الممارسة كجزء من الطقوس الدينية لكي تحدث حالة من الغفوة والتنوير الروحي، وتعد السجائر هي أكثر الوسائل شيوعاً للتدخين في الوقت الراهن، سواء كانت السجائر منتجة صناعياً أو ملفوفة يدوياً من التبغ السائب وورق لف السجائر. وهناك وسائل أخرى للتدخين تتمثل في الغليون، السيجار، الشيشة، والبونج «غليون مائي».

التدخين من الناحية الطبية:

مركب كيميائي يحتوي على مواد



الأمراض التي يتسبب التدخين في إحداثها بشكل مباشر وغير مباشر تأتي في المقدمة وهي أمراض القلب والسكتة الدماغية وسرطان الرئة والالتهاب الرئوي، و يعتبر التدخين المسؤول الرئيسي على إحداث ٩٠٪ من حالات سرطان الرئة

بيولوجية وكيميائية تضر بجسم الإنسان.

تاريخ التدخين:

• لقد عرف التدخين منذ ما يقارب ٥٠٠ عام، عندما اكتشف (كريستوفر كولومبوس) القارة الأمريكية في عام ١٩٤٢م، وكان معروفاً قبلها في المكسيك منذ ٢٥٠٠ عاماً تقريباً. وعرف العالم عادة التدخين عن طريق الهنود الحمر في أمريكا الشمالية، فقد كان الهنود الحمر

نيكوت)، أرسل هذا النبات إلى ملكة فرنسا لعلاجها من صداع كانت تشكو منه، وأصبحت المادة السامة في هذا النبات تسمى (نيكوتين) نسبة إليه. • عرفت السجارة في أسبانيا، حيث شاهدوها لأول مرة في كوبا، وجلبوها منها. • عرفت السجارة في بريطانيا على شكل غليون في عهد الملكة اليزابيث الأولى. • دخل في بلاد الإسلام في القرن

العاشر الهجري.

بعض الأمراض الناتجة عن التدخين:

- ١ - تصلب الشرايين التاجية للقلب
- ٢ - ضغط الدم
- ٣ - دهنيات الدم
- ٤ - انقباض الشريان التاجي
- ٥ - فشل عضلة القلب
- ٦ - قصور في الشرايين الطرفية وشرايين المخ
- ٧ - أمراض الرئة والجهاز التنفسي

يتعاطونه في المناسبات الهامة، ثم جاء المستعمرون البيض وأخذوا عادة التدخين من الهنود الحمر، ومن أمريكا انتقل التدخين إلى أوروبا ومنها إلى تركيا ثم إلى بلدان العالم الإسلامي وغيرها. • أول من أدخله إلى أوروبا طبيب أسباني، أرسله الملك فيلب الثاني ملك أسبانيا في رحلة استطلاعية للمكسيك، فعاد ومعه نبات التبغ. • سفير فرنسا في البرتغال (جان

بعض الحقائق حول التدخين

- ١- التبغ يقتل حالياً حوالي ستة ملايين شخص سنوياً، ومن المتوقع أن يرتفع العدد إلى أكثر من ثمانية ملايين سنوياً بحلول عام ٢٠٣٠ إذا لم تتخذ إجراءات للحد من معدلات التدخين.
- ٢- يبلغ عدد المدخنين إجمالاً في العالم ١,٣ مليار يعيش غالبيتهم في بلدان فقيرة لم تسن الكثير من حكوماتها حتى الآن قوانين لمكافحة التدخين.
- ٣- يخسر المدخنون عشر سنوات على الأقل من أعمارهم الافتراضية، وفي المقابل، فإن من يقلعون عن التدخين قبل سن الأربعين يتفادون أكثر من ٩٠٪ من المخاطر الصحية التي تواجه من يستمرون بالتدخين.
- ٤- التوقف عن التدخين قبل سن الثلاثين يمنع أكثر من ٩٧٪ من هذه المخاطر.
- ٥- يؤدي التبغ حالياً بحياة شخص واحد كل ٦ ثوان ويقضي على نصف عدد متعاطيه تقريباً.
- ٦- أشارت عدداً من الدراسات المتخصصة إلى أن نسبة إنفاق السعوديين على التدخين تتجاوز ٤٥ مليون ريال يومياً، وأكثر من ١٦ بليون ريال سنوياً.
- ٧- تحتل السعودية المرتبة الـ ٢٩ عالمياً من حيث أعداد المدخنين البالغ عددهم نحو تسعة ملايين مدخن، ويحتل طلاب المرحلة المتوسطة والثانوية من إجمالي العدد نسبة ٢٧ في المئة من المدخنين بحسب الدراسات والإحصاءات الخاصة بوزارة الصحة.
- ٨- هناك ٢٧ بلداً فقط، أي ما يمثل ٨٪ من سكان العالم، تتجاوز فيها نسبة الضرائب المفروضة على التبغ ٧٥٪ من سعر البيع بالتجزئة.

التدخين ٢٠١٤، دعت منظمة الصحة العالمية إلى جانب شركائها البلدان إلى زيادة الضرائب المفروضة على التبغ. ويتمثل الهدف النهائي لليوم العالمي للامتناع عن التدخين وفقاً للمنظمة في المساهمة في حماية أجيال الحاضر والمستقبل ليس فقط من العواقب الصحية المدمرة الناجمة عن التبغ، بل أيضاً من الأزمات الاجتماعية والبيئية والاقتصادية لتعاطي التبغ والتعرض لدخان التبغ. وتمثل الأهداف المحددة لحملة عام ٢٠١٤ فيما يلي:

- ١- رفع الحكومات للضرائب المفروضة على التبغ لتصل إلى مستويات تحد من استهلاكه.
- ٢- تشجيع الأفراد ومنظمات المجتمع المدني لحكوماتهم على

رفع الضرائب المفروضة على التبغ إلى مستويات تحد من استهلاكه. فيما تمثل الرسائل الرئيسية لليوم العالمي للامتناع عن التدخين للحكومات وصانعي السياسات والمجتمع المدني في أن يعملوا من أجل:

- ١- الحظر الشامل على الإعلان عن التبغ والترويج له ورعايته.
- ٢- التصدي للطبيعة الخادعة والمضلة لحملة تسويق التبغ.
- ٣- إحباط تعرض الشباب الذي لا مفر منه لتسويق التبغ.
- ٤- التدليل على فشل صناعة التبغ في تنظيم نفسها بفعالية.
- ٥- تسليط الضوء على عدم فعالية الحظر الجزئي.
- ٦- اتباع مبادئ توجيهية بشأن تنفيذ المادة ١٣ من الاتفاقية الإطارية لمنظمة الصحة العالمية.

٨- أضرار خطيرة على الأسنان واللثة والحلق

٩- أمراض عديدة بالجهاز الهضمي والعصبي والتناسلي والبولي

١٠- أمراض سرطانية مختلفة ليس بالرئة وحسب بل بأعضاء مختلفة بالجسم

١١- ربما يؤدي التدخين و الإجماع برفاق السوء إلى الإنحراف في تعاطي المخدرات والمسكرات والوقوع في المحرمات

١٢- أثبتت دراسات عديدة أن النساء الحوامل المدخنات معرضات بنسبة عالية لولادة قبل الأوان وللإجهاض ولولادة جنين ميت أو موت الطفل في الأسابيع الأولى بعد الولادة، كما أظهرت هذه الدراسات أن تدخين الأم أثناء الحمل يسبب تقلصاً في شرايين الدماغ عند الجنين نتيجة تفاعله للغازات السامة الكثيرة، كما أن صغر حجم الأطفال المولودين من أمهات مدخنات يعود إلى عرقلة نقل الأكسجين إلى أنسجة الجنين بسبب وجود المواد الغازية السامة بدم الأم

١٣- كشفت إحدى الدراسات أن ٧٥٪ من الرجال المصابين بالصلع تتراوح أعمارهم بين ٢١-٣٢ سنة كانوا من المدخنين وأن معظمهم كانوا قد بدؤا التدخين وهم في سن الرابعة عشرة أو الخامسة عشرة، بالرغم من وجود عوامل وراثية تساعد على حدوث الصلع إلا أن المدخنين يفقدون شعورهم بأسرع مما يفقده غير المدخنين

دراسة تؤكد أن زيادة ضرائب التبغ إلى ثلاثة أضعاف قد تمنع ٢٠٠ مليون وفاة مبكرة:

في دراسة نشرت في دورية نيو انجلاند جورنال أوف ميديسن، قال علماء من جمعية أبحاث السرطان البريطانية الخيرية إن فرض ضرائب كبيرة على السجائر سيثبث الناس على الإقلاع عن التدخين تماماً بدلاً من البحث عن أنواع رخيصة كما سيساعد في منع الشباب من الإقبال على هذه العادة السيئة، وقال ريتشارد بيتو خبير الأمراض الوبائية بجمعية أبحاث السرطان البريطانية والذي قاد الدراسة إن زيادة الضرائب على التبغ بمعدلات عالية سيكون فاعلاً في البلدان الأكثر فقراً والبلدان ذات الدخل المتوسط التي تتوفر فيها أرخص أنواع السجائر.

إحياء اليوم العالمي للامتناع عن التدخين:

بمناسبة اليوم العالمي للامتناع عن

قانون بريطاني يمنع التدخين في السيارات بوجود الأطفال:

صوت البرلمان البريطاني مؤخراً بأغلبية كبيرة، على مشروع قانون يمنع التدخين في السيارات إذا تواجد أطفال بين ركابها.



قرار وزاري يحدد ٢٠ جريمة كبرى موجبة للتوقيف في المملكة



أقر وزير الداخلية صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبد العزيز آل سعود -حفظه الله- لائحة تضم الجرائم الكبرى الموجبة للتوقيف، والتي شملت ٢٠ جريمة، وأوضح القرار أن العمل بها بعد ٣٠ يوماً من نشرها في الصحيفة الرسمية حيث نشرت في ٢٥ جماد الآخر ١٤٣٥هـ.

وقد نص القرار على «إن وزير الداخلية بناءً على الصلاحيات المقررة بموجب المادة الثانية عشرة بعد المائة من نظام الإجراءات الجزائية الصادر بالمرسوم الملكي رقم «٢/م» وتاريخ ١٤٣٥/١/٢٢هـ، التي تنص على أن يحدد وزير الداخلية -بناءً على توصية رئيس هيئة التحقيق والادعاء العام- ما يعد من الجرائم الكبيرة الموجبة للتوقيف، وينشر ذلك في الجريدة الرسمية»، وبعد الاطلاع على ما أوصى به رئيس هيئة التحقيق والادعاء العام، يقرر الآتي:

أولاً: الجرائم الكبيرة الموجبة للتوقيف هي:

- ١- جرائم الحدود المعاقب عليها بالقتل أو القطع.
- ٢- جرائم قتل العمد، أو شبه العمد.
- ٣- جرائم الإرهاب وتمويله والجرائم المخلة بالأمن الوطني.
- ٤- الجرائم المعاقب عليها بسجن يزيد حده الأعلى عن سنتين الواردة في الأنظمة الآتية:
- أ- نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.
- ب- نظام الأسلحة والذخائر.
- ت- النظام الجزائي الخاص بتزيف وتقليد النقود.
- ث- النظام الجزائي لجرائم التزوير.
- ج- نظام مكافحة الرشوة.
- ح- نظام عقوبات انتحال صفة رجل السلطة العامة.
- خ- نظام مكافحة غسل الأموال.
- د- نظام مكافحة جرائم المعلوماتية.
- ذ- نظام التعاملات الإلكترونية.
- ر- نظام المتفجرات والمفرقات.
- ز- نظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص.
- س- النظام العام للبيئة.
- ش- نظام تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة.

ص - نظام استيراد المواد الكيميائية وإدارتها.

ض - الأفعال المنصوص عليها في الفقرات «٢، ٣، ٤، ٥، ٧» من المادة الثانية والثلاثين من نظام وحدات الإخصاب والأجنة وعلاج العقم، إذا رأت لجنة النظر في أحكام هذا النظام أن الفعل يستوجب عقوبة السجن.

ط - نظام السجن والتوقيف.

٥ - كل جريمة ورد بشأنها نص خاص في النظام بأنها من الجرائم الكبيرة الموجبة للتوقيف.

٦ - الأفعال المنصوص عليها في المادة «١١٨» المعدلة من نظام الأوراق التجارية، ما لم يرقم صاحب الشيك بسداد قيمته، أو في حالة الصلح، أو التنازل بين الأطراف.

٧ - اختلاس الأموال العامة، أو أموال الأجهزة ذات الشخصية المعنوية العامة، أو الشركات أو المؤسسات التي تقوم بإدارة وتشغيل المرافق العامة أو تقوم بمباشرة خدمة عامة، أو أموال الشركات المساهمة أو الشركات التي تساهم الدولة في رأس مالها، أو البنوك أو الشركات أو المؤسسات الفردية التي تزاول أعمالاً مصرفية، ما لم يُرد المبلغ المختلس.

٨ - قضايا الاحتيال المالي، ما لم يتم

إنهاء الحقوق الخاصة.

٩ - الاعتداء عمداً على ما دون النفس إذا نتج عنه زوال عضو، أو تعطيل منفعة أو جزء منها، أو إصابة مدة الشفاء منها تزيد عن خمسة عشر يوماً ما لم يتنازل صاحب الحق الخاص.

١٠ - الاعتداء عمداً على الأموال أو الممتلكات العامة أو الخاصة بأي وسيلة من وسائل الإلتلاف بما يزيد قيمة التالف عن خمسة آلاف ريال، ما لم يتم سداد قيمة التالف أو يتنازل صاحب الحق الخاص.

١١ - الاعتداء على أحد الوالدين بالضرب ما لم يحصل تنازل.

١٢ - انتهاك حرمة المنازل بالدخول فيها بقصد الاعتداء على النفس، أو العرض، أو المال.

١٣ - السرقة غير الحدية التي ترتكب من أكثر من شخص.

١٤ - سرقة السيارات.

١٥ - القوادة، أو إعداد أماكن للدعارة.

١٦ - صنع أو ترويج المسكرات، أو تهريبها، أو حيازتها بقصد الترويج.

١٧ - حوادث السير أثناء قيادة المركبة تحت تأثير المسكر أو المخدر أو المؤثر العقلي، أو التفحيط، أو قيادة المركبة في اتجاه معاكس لحركة السير، أو تجاوز إشارة المرور الضوئية

أثناء الضوء الأحمر، إذا نتج عنها وفاة أو زوال عضو، أو تعطيل منفعة أو جزء منهما، أو إصابة مدة الشفاء منها تزيد عن خمسة عشر يوماً.

١٨ - الاعتداء على رجل السلطة العامة أثناء مباشرته مهام وظيفته، أو الإضرار بمركبته الرسمية، أو بما يستخدمه من تجهيزات.

١٩ - استعمال، أو إشهار السلاح الناري، بقصد الاعتداء أو التهديد به.

٢٠ - جرائم الابتزاز، وانتهاك الأعراض بالتصوير، أو النشر، أو التهديد بالنشر.

ثانياً: لرئيس هيئة التحقيق والادعاء العام -بناءً على توصية مسببة من المحقق الذي يتولى القضية وتأييد رئيس الدائرة- الموافقة على الإفراج عن المتهم في الجرائم المنصوص عليها في الفقرات «١٢، ١٣، ١٤، ١٥، ١٦، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠» من هذا القرار.

ثالثاً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لاعتماده، ويحل محل قراراتنا رقم ١٩٠٠ وتاريخ ١٤٢٨/٧/٩هـ ورقم ١٩٠٠ وتاريخ ١٤٣١/٥/٢٤هـ ورقم ٢٠٥٠ وتاريخ ١٤٣١/٦/٣هـ ويعمل به بعد ثلاثين يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية، والله الموفق،،،، وزير الداخلية محمد بن نايف بن عبدالعزيز».

المحكمة العليا تقر عدداً من القرارات القضائية تبعاً للصلاحيات الممنوحة لها و 5 دوائر في كل محكمة لتنفيذ قرارات المحاكم الأجنبية

وزير العدل الدكتور محمد العيسى بتخصيص دائرة تنفيذ أو أكثر لتنفيذ قرارات اللجان شبه القضائية والأحكام الأجنبية، بحيث تضم كل محكمة خمس دوائر تنفيذ وأكثر، ويأتي هذا التوجيه بعد درس الإدارة العامة للمستشارين بـ«مجلس القضاء» اقتراحاً رفعته وكالة وزارة العدل لشؤون الحجز والتنفيذ، وطلبات من رئيس إحدى المحاكم تخصيص دوائر تنفيذ قرارات اللجان شبه القضائية والأجنبية في محاكم المدن والمحافظات الرئيسية.

ووضع المجلس حلولاً إضافية في حال تعذر وصول عدد دوائر التنفيذ في المحكمة الواحدة إلى خمس، من خلال تخصيص إحدى الدوائر للقيام جزئياً بتنفيذ قرارات اللجان شبه القضائية والأحكام الأجنبية، ويكمل نصيبها من الإحالة من سندات التنفيذ الأخرى، أما في حال توافر دائرة تنفيذ واحدة فقط في المحكمة فتكون هذه الدائرة الجهة المختصة بتنفيذ جميع السندات، بما فيها قرارات اللجان شبه القضائية والأحكام الأجنبية.



**أقرت المحكمة العليا
قراراً بمنع تنفيذ
أحكاماً قضائية تقضي
بإمضاء المتهمين
المصابين بأمراض
نفسية أو مدمنين
فترة محكوميتهم في
مستشفى الأمل**



إلى جميع المحاكم السعودية لاعتماد ما أقرته الهيئة العامة، مبيّنة أن التوجيه تضمن التأكيد أن التوقيف أو السجن لا يتم إلا في الأماكن المخصصة لهما، وللقاضي، بناء على تقرير طبي من لجنة مختصة، الأمر بالإيداع في المستشفى المدة المحددة في التقرير الطبي، مع مراعاة ما سبق. وأفادت المصادر بأن الهيئة العامة أتاحت إذا اقتضى الأمر تمديد فترة الإيداع في مستشفى الصحة النفسية، لكن بأمر من حاكم القضية أو من يخلقه، وكانت الهيئة العامة للمحكمة العليا أكدت أخيراً تعارض الحكم بإمضاء فترة العقوبة في مستشفى الصحة النفسية، مع ما ورد في المادة (٢) من نظام الإجراءات الجزائية التي تنص على أن «التوقيف أو السجن لا يتم إلا في الأماكن المخصصة لها»، مستدلين على أن قواعد الشريعة تؤصل «أنه لا ضرر ولا ضرار»، ومن مقاصدها «تحقيق المصالح وجلبها».

**تخصيص دوائر لتنفيذ قرارات
المحاكم الأجنبية**
قرر المجلس الأعلى للقضاء تخصيص دوائر تنفيذ في المحاكم السعودية لتنفيذ الأحكام القضائية الصادرة من محاكم خارج السعودية، وبدوره وجه رئيس المجلس الأعلى للقضاء

شاهد ترى حاجة إلى سماع أقواله، أو ترى حاجة إلى إعادة سؤاله، وأن تستمع إلى أي شخص يحضر من تلقاء نفسه إذا وجدت أن في ذلك فائدة في الكشف عن الحقيقة.

منع إمضاء «المرضى النفسيين» و«المدمنين» عقوباتهم في مستشفى الأمل

أيضاً أقرت المحكمة العليا قراراً بمنع تنفيذ أحكاماً قضائية تقضي بإمضاء المتهمين المصابين بأمراض نفسية أو مدمنين فترة محكوميتهم في مستشفى الأمل بعد ملاحظتها استغلال حجة المرض النفسي في خروج الكثير من الجناة من السجن، ويأتي القرار استناداً إلى الصلاحيات الممنوحة للهيئة العامة للمحكمة العليا وفقاً للمادة (١٣) من نظام القضاء، وبرقية من خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، ووجه من خلاله بنظر المحكمة العليا ودرس ما يصدر عن أحكام من بعض قضاة المحاكم على بعض المتهمين ممن يعانون من الأمراض النفسية أو إدمان الكحول، تقضي بإمضاء محكومياتهم في مستشفى الأمل.

ووفقاً لصحيفة الحياة فقد أشارت مصادر إلى أن وزير العدل الدكتور محمد العيسى قد وجه تعميماً قضائياً

أقرت المحكمة العليا مؤخراً مبدأً قضائياً يتطلب استدعاء رجال الأمن للشهادة بمواجهة الشهود، في حال كانوا هم «البينة»، كما تجري عليهم أحكام الجرح والتعديل، ويراعي القاضي في ذلك كله ما ورد في نظام الإجراءات الجزائية.

ووفقاً لصحيفة الحياة فإن نص التوجيه تضمن «إذا كانت البينة هم رجال الأمن ومن في حكمهم من القابضين والمحققين، فعلى القاضي طلبهم لأداء الشهادة بمواجهة المشهود عليه، ما أمكن ذلك، كغيرهم من الشهود، وتجري عليهم أحكام الجرح والتعديل، ويراعي القاضي في ذلك كله ما ورد في نظام الإجراءات الجزائية».

ويأتي هذا التوجيه على خلفية دراسة الهيئة العامة بالمحكمة العليا لمسألة حضور الفرقة القابضة إلى المحكمة وتزكياتهم، ووفقاً للصلاحيات التي منحتها المادة ١٣ من نظام القضاة الممنوحة للهيئة العامة للمحكمة العليا والتي تنص على أن يكون للمحكمة العليا هيئة عامة برئاسة رئيس المحكمة وعضوية جميع قضاتها.

الجدير بالذكر أن المادة ٩٥ من نظام الإجراءات الجزائية نصت على ضرورة استماع المحقق لأقوال الشهود الذين يطلب الخصوم سماع أقوالهم، ما لم يرى عدم الفائدة من سماعها، وله أن يستمع لأقوال من يرى لزوم سماعه من الشهود عن الوقائع التي تؤدي إلى إثبات الجريمة وظروفها، وإسنادها إلى المتهم أو براءته منها، ومنحت المادة ١٦٤ المحكمة حق استدعاء أي شاهد ترى حاجة إلى سماع أقواله، أو ترى حاجة إلى إعادة سؤاله، ولها أن تستمع إلى أي شخص يحضر من تلقاء نفسه إذا وجدت أن في ذلك فائدة لكشف الحقيقة، كما منحت المادة ١٦٨ المحكمة صلاحية استدعاء أي



لجنة أهمية تتبنى مشروع سعودياً حول التعاون الدولي في المسائل الجنائية

بكل فاعلية في مختلف المحافل والمنتديات الدولية والإقليمية المعنية بتطوير الجهود لمكافحتها، إذ صادقت المملكة على الاتفاقات الأممية ذات الصلة، وتعمل على تنفيذ بنود هذه الاتفاقات بأقصى درجة ممكنة، وعقدت اتفاقات أمنية عدة مع غيرها من الدول، وشاركت مع غيرها في وضع وتبني العديد من الأطر والاتفاقات الإقليمية ذات الصلة، وتطوير ذات الآليات والمنهجيات الخليجية للتعاون الإقليمي في مكافحة الجريمة المنظمة، ومنها الشبكة الخليجية للنواب العموم، ومجموعة العمل الأمني المشترك لمكافحة الجريمة المنظمة».

وأضاف المملكة وضمن تدابيرها الداخلية بهذا الخصوص أنشأت «اللجنة الدائمة لطلبات المساعدة القانونية»، إذ تضم ممثلين عن مختلف الجهات المعنية لتقديم أكبر قدر من المساعدة القانونية المتبادلة في التحقيقات والملاحقات والإجراءات القضائية، تحت مظلة الاتفاقات الدولية التي وقعت عليها المملكة، كما أنشأت لجنة دائمة باسم «اللجنة الدائمة لنقل المحكوم عليهم بعقوبات سالية للحرية»، التي من مهامها اتخاذ الإجراءات اللازمة لإنفاذ الالتزامات الواردة في الاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف المتعلقة، بنقل المحكوم عليهم بعقوبات سالية للحرية والترتيبات الخاصة بها.

المتبادلة وتسليم المطلوبين ونقل الأشخاص المحكوم عليهم بعقوبات سالية للحرية.

كما نص القرار على تشجيع الاتصال المباشر بين مسؤولي السلطات المعنية بإنفاذ القانون ومكافحة الجريمة لغرض تحقيق المساعدة القانونية وتبادل المعلومات، في أقصى سرعة ممكنة، والنظر على سبيل الأولوية في الأبعاد الإنسانية والاجتماعية لنقل الأشخاص المحكوم عليهم لتمكينهم من قضاء بقية مدة عقوبتهم في بلدانهم، والطلب من «مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة» ومواصلة تقديم الدعم والمساعدة التقنية لرفع كفاءة أعضاء السلطات المركزية المختصة بالدول الأعضاء المعنيين باستقبال وإنشاء طلبات المساعدة القانونية.

وفي سياق متصل بين المدير العام للشؤون القانونية والتعاون الدولي في وزارة الداخلية الدكتور عبد الله الأنصاري خلال كلمة ألقاها «أنَّ الحاجة ملحة إلى تضافر الجهود والتعاون في ما بين الدول وفق ما يفرضه واقعنا الذي نعيشه من تطور هائل وسريع للجريمة ولأدواتها»، مؤكداً «أن المملكة وسلطاتها الوطنية المعنية بمكافحة الجريمة وإنفاذ القانون، أدركت مدى وحجم التحديات التي تفرضها مكافحة الجريمة المنظمة، ولهذا شاركت

بين الأجهزة المختصة لدى الدول هو عنصر حيوي ومهم في سبيل الوقاية من الجريمة ومكافحتها وملاحقة مرتكبيها ومقاضاتهم، لا سيما في بعض الجرائم والتي يتوزع التخطيط والإعداد لها وتنفيذها بين أكثر من دولة.

ومن أبرز ما نص عليه القرار هو تشجيع الدول على تعزيز التعاون الدولي من أجل زيادة تطوير قدرات ونظم العدالة الجنائية، وحث الدول الأعضاء على تعزيز التعاون والشراكة بينها في سبيل مكافحة الجريمة، وإزالة العقبات الإدارية التي كانت تعوق هذا التعاون في السابق، وتشجيع الدول الأعضاء على استعراض ومراجعة الأطر القانونية والسياسات والممارسات الوطنية فيما يتعلق بالمساعدة القانونية

مؤخراً تبنت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة في فيينا بدورتها ٢٣، مشروع قرار قدمته المملكة العربية السعودية بعنوان «التعاون الدولي في المسائل الجنائية»، ووفقاً لوكالة الأنباء السعودية فإن المشروع والذي يضم أكثر من ٢٠ فقرة، لقي انضمام عدد من الدول العربية والإسلامية والآسيوية والإفريقية، إضافة إلى دعم العديد من الدول الأمريكية والأوروبية.

ويؤكد القرار على حرص حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود -حفظه الله- على مشاركة المجتمع الدولي في محاربة الجريمة بجميع أشكالها، كما يجسد رؤية وزير الداخلية الأمير محمد بن نايف والتي تبلور في أن التفاعل

”
المشروع يؤكد على حرص المملكة على مشاركة المجتمع الدولي في محاربة الجريمة بجميع أشكالها، وأهمية التفاعل بين الأجهزة المختصة لدى الدول في سبيل الوقاية من الجريمة ومكافحتها وملاحقة مرتكبيها ومقاضاتهم



لمحة عن مجموعة البنك الدولي

نشأته:

تم الاتفاق على إنشاء البنك الدولي مع صندوق النقد الدولي في المؤتمر الذي دعت إليه هيئة الأمم المتحدة في بريتون وودز بالولايات المتحدة الأمريكية في يوليو/تموز ١٩٤٤، وقد حضر المؤتمر ٤٤ دولة.

بدأ البنك أعماله في يونيو/حزيران ١٩٤٦، ويقع مقر مجموعة البنك الدولي، الذي تأسس في عام ١٩٤٤، في واشنطن العاصمة، ولديه أكثر من ١٠ آلاف موظف في أكثر من ١٢٠ مكتباً بمختلف أنحاء العالم.

أهدافه:

تضع مجموعة البنك الدولي نصب عينها هدفين طموحين هما: إنهاء الفقر المدقع خلال جيل واحد، وتعزيز الرخاء المشترك.

١- وإنهاء الفقر المدقع، يرمي البنك إلى تخفيض نسبة

من يعيشون على أقل من ١,٢٥ دولار للفرد في اليوم إلى نسبة لا تتعدى ثلاثة في المائة بحلول عام ٢٠٣٠. ٢- ولتعزيز الرخاء المشترك، يتمثل الهدف في زيادة نمو مستوى الدخل لأفقر ٤٠ في المائة من السكان في كل بلد من البلدان النامية.

مؤسسات البنك الدولي:

تتكون مجموعة البنك الدولي من خمس مؤسسات هي: ١- البنك الدولي للإنشاء والتعمير ٢- مؤسسة التنمية الدولية ٣- مؤسسة التمويل الدولي ٤- هيئة ضمان الاستثمار المتعدد الأطراف ٥- المركز الدولي لتسوية نزاعات الاستثمار وتختص هذه المؤسسات بجوانب مختلفة من التنمية، لكنها تستخدم إفاداتها النسبية للعمل بطريقة متعاونة نحو الهدف الأساسي نفسه ألا وهو تقليل نسبة الفقر.



مقر البنك الدولي في واشنطن

الجزء الثاني من «اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة»

اعرف حقوقك وواجباتك

الأبوين على أن يكون مفهوماً أن مصلحة الأطفال هي الاعتبار الأساسي في جميع الحالات.

المادة السادسة

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة، بما في ذلك التشريعي منها، لمكافحة جميع أشكال الاتجار بالمرأة واستغلال بغاء المرأة.

المادة السابعة

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامية للبلد، وبوجه خاص تكفل للمرأة، على قدم المساواة مع الرجل، الحق في: (أ) التصويت في جميع الانتخابات والاستفتاءات العامة، والأهلية للانتخاب لجميع الهيئات التي ينتخب أعضاؤها بالاقتراع العام. (ب) المشاركة في صياغة سياسة الحكومة وفي تنفيذ هذه السياسة، وفي شغل الوظائف العامة، وتأدية جميع المهام العامة على جميع المستويات الحكومية. (ج) المشاركة في أية منظمات وجمعيات غير حكومية تهتم بالحياة العامة والسياسية للبلد.

المادة الرابعة

١. لا يعتبر اتخاذ الدول الأطراف تدابير خاصة مؤقتة تستهدف التعجيل بالمساواة الفعلية بين الرجل والمرأة تمييزاً بالمعنى الذي تأخذ به هذه الاتفاقية، ولكنه يجب ألا يستتبع، على أي نحو، الإبقاء على معايير غير متكافئة أو منفصلة، كما يجب وقف العمل بهذه التدابير متى تحققت أهداف التكافؤ في الفرص والمعاملة. ٢. لا يعتبر اتخاذ الدول الأطراف تدابير خاصة تستهدف حماية الأمومة، بما في ذلك تلك التدابير الواردة في هذه الاتفاقية، إجراء تمييزياً.

المادة الخامسة

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة لتحقيق ما يلي: (أ) تغيير الأنماط الاجتماعية والثقافية لسلوك الرجل والمرأة، بهدف تحقيق القضاء على التحييزات والعداوات العرفية وكل الممارسات الأخرى القائمة على الاعتقاد بكون أي من الجنسين أدنى أو أعلى من الآخر، أو على أدوار نمطية للرجل والمرأة. (ب) كفالة تضمين التربية العائلية فهماً سليماً للأمومة بوصفها وظيفة اجتماعية، الاعتراف بكون تنشئة الأطفال وتربيتهم مسؤولية مشتركة بين

*انضمت المملكة إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في عام ٢٠٠٠م، والتي اعتمدها الأمم المتحدة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، وبدأ تنفيذها في ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ وقد تحفظت على المواد التي تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية

ما هو الحد الأدنى لسن الأطفال الملتحقين بسوق العمل؟



المستشار القانوني
خالد بن عبد الرحمن الفاخري

يُعرض للخطر صحة أو سلامة أو أخلاق الأحداث بسبب طبيعته أو الظروف التي يؤدي فيها». وألزمت الفقرة الخامسة من المادة الثانية الدول الأعضاء في الاتفاقية في حال قررت أن يكون أدنى حد لسن العمل هو ١٤ سنة بتوضيح الأسباب التي دعت لها لذلك عبر التقرير الذي تقدمه عن تطبيق الاتفاقية، حيث جاء نصها على «تورد كل دولة عضو قررت

حد أدنى لسن يبلغ ١٤ سنة عملاً بأحكام الفقرة السابقة، في التقارير التي تقدمها عن تطبيق هذه الاتفاقية بموجب المادة ٢٢ من دستور منظمة العمل الدولية، بياناً توضح فيه: (أ) أن الأسباب التي دفعتها إلى ذلك لا تزال قائمة، أو (ب) أنها تتخلى عن حقها في الاستفادة من الأحكام المشار إليها ابتداءً من تاريخ تحدها.

وفقاً للاتفاقية رقم ١٣٨، الصادرة من منظمة العمل الدولية الخاصة بتحديد الحد الأدنى لسن الأطفال الملتحقين بسوق العمل في مختلف الأنشطة الاقتصادية، والتي صادقت عليها السعودية في ٢٣ ربيع الثاني ١٤٣٥هـ الموافق ٢٣ فبراير ٢٠١٤م، أكدت الفقرة الثالثة من المادة الثانية، أنه لا يجوز أن يكون الحد الأدنى لسن أقل من سن إنهاء الدراسة الإلزامية، ولا يجوز في أي حال أن يقل عن ١٥ سنة، فيما أجازت الفقرة الرابعة من المادة ذاتها والفقرة الأولى من المادة الثالثة أن يتراوح الحد الأدنى المعمول به في هذه الاتفاقية ما بين (١٤-١٨) سنة حسب اقتصاد الدولة ومستوى التعليم المعمول به فيها، مع اشتراط ألا يقل الحد الأدنى عن ١٨ سنة

للقبول في أي نوع من أنواع الاستخدام أو العمل التي يتعرض فيها العامل للخطر بسبب طبيعة أو ظروف العمل التي يعمل بها. حيث نصت الفقرة الرابعة من المادة الثانية على «الرغم من أحكام الفقرة الثالثة من هذه المادة، يجوز لأي دولة عضو لم يبلغ اقتصادها وتسهيلاتهما التعليمية درجة كافية من التطور، أن تقرر في البداية حد أدنى لسن يبلغ ١٤ سنة، ذلك للتشاور مع منظمات أصحاب العمل والعمال المعنيين حيثما وجدت»، وجاء نص الفقرة الأولى من المادة الثالثة على النحو التالي «لا يجوز أن يقل الحد الأدنى لسن عن ١٨ سنة للقبول في أي نوع من أنواع الاستخدام أو العمل التي يحتمل أن

تقرير دولي يؤكد أنه يجب على دول الشرق الأوسط توفير ٢٨ مليون فرصة عمل خلال ٧ أعوام

قال تقرير صدر مؤخراً عن البنك الدولي أنه يتعين على دول منطقة الشرق الأوسط أن توفر ٢٨ مليون فرصة عمل في غضون الأعوام السبعة المقبلة (٢٠١٤-٢٠٢٠) أي بمعدل ٤ ملايين فرصة عمل سنوياً. ووفقاً لوكالة الأناضول التي حصلت على نسخة من التقرير فإن معدل البطالة في بلدان المنطقة يبلغ نحو ١١٪، موضحاً أن المعدل أعلى من ذلك بكثير بين الشباب دون سن ٢٤ عاماً ويتجاوز ٥٠٪ في اليمن وليبيا. كما لفت التقرير إلى أنه نظراً للتباطؤ المستمر في النشاط الاقتصادي، لتلك الدول فإن معدل البطالة في المنطقة سيرتفع بشكل كبير، لا سيما وأن الشباب والإناث هم الأكثر تأثراً.


وتظهر بيانات البنك الدولي أنه في حين عاش ١٪ فقط من السكان في مصر والمغرب والجزائر تحت خط الفقر الأساسي ١,٢٥ دولار يومياً في عام ٢٠١٠، عاش عدد كبير من الناس بالقرب جداً من خط الفقر، زيادة طفيفة في مستوى خط الفقر (من ١,٢٥ دولار إلى ٢ دولارين في اليوم) يمكن أن يدفع نحو ١٠٪ من سكان تلك الدول إلى ساحة الفقر.



THE WORLD BANK

كاريكاتير

الحد الأدنى للاجور ...



نقلًا عن صحيفة
الوطن

حقوق الإنسان وتقييم الدول




خالد بن عبد الرحمن الفاخري
الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان المكلف
Nshr1@yahoo.com

يزداد الاهتمام يوماً بعد يوم بحقوق الإنسان نظراً لما تمثله هذه الحقوق من أهمية في الحفاظ على حريات الأفراد وضمان حصولهم على حقوقهم، فالواضح أنَّ احترام الإنسان وتمكينه من الحصول على حقوقه كاملة دون نقصان و المكفولة له في الشريعة الإسلامية والأنظمة المرعية والاتفاقيات والمواثيق الدولية من أهم المعايير لتقييم تقدم أو تخلف الدول في وقتنا الحاضر، بمعنى أنَّ الدول التي تُطبق مبادئ حقوق الإنسان على أراضيها وتوفر الآليات الكفيلة بعدم انتهاك هذه الحقوق تُعتبر من الدول الرائدة في رعايتها وحمايتها لحقوق الإنسان، حيث أنَّ الدول يقع على عاتقها أمرين في غاية الأهمية ألا وهي:

١- إصدار الأنظمة الداخلية وتعديل ما يلزم منها بحيث تتضمن حماية لحقوق الأفراد من أي انتهاك أو تجاوز و اتخاذ التدابير اللازمة لتطبيق مبدأ المساواة في التقاضي و تطبيق الأنظمة.


٢- الانضمام للاتفاقيات والمواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان والعمل على تطبيقها على أرض الواقع.

حيث إنَّ التحديات التي تواجه الدول يتطلب منها بذل المزيد من الجهد في الرقابة على أجهزتها التنفيذية خاصة ما يتعلق منها باحتياجات الأفراد لضمان عدم انتهاك الحق ومحاسبة من يتهاون في إعطاء الأفراد حقهم، حيث أنَّ أي دولة تُعتبر منتهكة لالتزاماتها في إطار القانون الدولي لحقوق الإنسان عندما تتخلف عن اتخاذ خطوات ذات فعالية لمنع تجاوزات الأجهزة التنفيذية التابعة لها أو التحقيق فيها أو المعاقبة عليها، لذا كان من الواجب على الدول العمل على ضمان تنفيذ ما جاء في أنظمتها الداخلية وما ورد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من حقوق وحرية أساسية للإنسان والتي تشمل الحق في عدم التمييز والحق في الحياة والحرية والأمن والمساواة أمام القانون والحق في التعبير وإبداء الرأي بالإضافة للحق في العمل والتعليم لما لذلك من أثر واضح في حماية حقوق الإنسان.



خدمات بريدية بمنظومة عصرية

يسعى البريد السعودي على الدوام لتقديم خدماته البريدية بمنظومة عالية مما يرمود على عملائه
بالتصني استنادة موحدة. إن العنصر الأساسي لتدعيم خدماتنا هو استثمارنا في أحدث ما توصلت
إليه التقنية في عالم الخدمات البريدية، إضافة إلى إتاحتنا بأفضل سبل لتسخير هذه التقنية
للتصديق ما يصوب إليه عملائنا ويرضهم في كافة مجالاتهم.



sp.com.sa
9200 05700

Saudi Post



البريد السعودي